حالت شفاعته دون حد من حدود ا فقد ضاد ا في أمره ومن مات وعليه دين فليس بالدينار والدرهم ولكنها الحسنات والسيئات ومن خاصم في باطل وهو يعلمه لم يزل في سخط ا حتى ينزع ومن قال في مؤمن ماليس فيه أسكنه ا ردغة الخبال حتى يخرج مما قال " .

وأخرج البيهقي من طريق فسيلة .

أنها سمعت أباها وهو واثلة بن الاسقع يقول : سألت رسول ا صلى ا عليه وآله أمن المعصية أن يحب الرجل قومه ؟ قال " لا ولكن من المعصية أن يعين الرجل قومه على الظلم " .

وأخرج البيهقي عن أبي هريرة قال : قال رسول ا صلى ا عليه وآله " من مشى مع قوم يرى أنه شاهد وليس بشاهد فهو شاهد زور ومن اعان على خصومة بغير علم كان في سخط ا حتى ينزع وقتال المسلم كفر وسبابه فسوق " .

وأخرج الحاكم وصححه والبيهقي عن عبد الرحمن بن عبد ا بن مسعود عن أبيه قال : قال رسول ا صلى ا عليه وآله " من أعان قوما على ظلم فهو كالبعير المتردي فهو ينزع بذنبه " .

ولفظ الحاكم : " مثل الذي يعين قومه على غير الحق كمثل البعير يتردى فهو يمد بذنبه " .

- قوله تعالى : حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل لغير ا به والمنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة وما أكل السبع إلا ما ذكيتم وما ذبح على النصب وأن تستقسموا بالأزلام ذلكم فسق اليوم يئس الذين كفروا من دينكم فلا تخشوهم واخشون اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام دينا فمن اضطر في مخمصة غير متجانف لإثم فإن ا غفور رحيم .

أخرج ابن أبي حاتم والطبراني وابن مردوية والحاكم وصححه عن ابي أمامة قال : بعثني رسول ا صلى ا عليه وآله إلى قومي أدعوهم إلى ا ورسوله وأعرض عليهم شعائر الإسلام فأتيتهم فبينما نحن كذلك إذ جاؤوا بقصعة دم واجتمعوا عليها يأكلونها